


صفة


# طهارة المريض و صلاتة

المراجع: فتاوى الشيخ/ عبد العزيز بن باز رحمه الله

و شرح الشيخ / محمد بن صالح العثيمين رحمه الله



دار الصواب



يضرب المريض التراب  
ضربة واحدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
\*يجب على المريض أن يتوضأ  
للصلوة بالماء وكذلك يجب عليه أن  
يغتسل بالماء إذا كان عليه جنابة .

\*إذا كان المريض لا يستطيع أن  
يتوضأ أو يغتسل من الجنابة بالماء  
لسبب من الأسباب الشرعية فيجب  
عليه أن يتيم بالتراب.

\*صفة التيم: أن يضرب المريض  
الأرض الطاهرة بيديه ضربة واحدة

( انظر الصورة رقم ١ ) ثم يمسح بهما  
وجهه من أعلى إلى أسفل ( انظر

الصورة ٢ - ٣ ) ثم يمسح ظاهر

كفيه بباطنهما يمسح اليمني باليسرى

كما في ( الصورة رقم ٤ ) ثم يمسح

اليسرى باليمنى كما في ( الصورة ٥ ) .

\*إذا لم يستطع المريض أن يتيم  
بنفسه يسممه شخص آخر .

\*فيضرب هذا الشخص الأرض الطاهرة

مرة واحدة بيده كما سبق ( انظر صورة

رقم ١ ) ، ثم يمسح بهما وجه المريض


وكفيه ( انظر صورة رقم ٨ ، ٧ ، ٦ ) .




يمسح المريض بيده  
اليسرى على يده اليمنى




يمسح المريض بيده  
اليمنى على يده اليسرى



يمسح المرافق بيده اليمنى  
يد المريض اليمنى



يمسح المرافق وجه  
المريض



يمسح المرافق بيده اليمنى  
يد المريض اليسرى

\*إذا تيم المريض للصلاة ثم بقي على طهارتة إلى وقت الصلاة الأخرى فإنه يصليها بالتيم الأول ولا يعيد التيم.

\*يجب على المريض أن يظهر بذنه من

النجاسات ، فإن كان لا يستطيع ذلك صلى كما هو وصلاته صحیحه ، ولا إعادة عليه؛ لقوله تعالى ( فاتقوا الله ما استطعتم ) .

\*يجب على المريض أن يظهر ثيابه من النجاسات، أو يخلعها ويلبس ثياباً ظاهرة ، فإن لم يستطع ، صلى كما هو وصلاته صحیحه ، ولا إعادة عليه؛ لقوله تعالى ( فاتقوا الله ما استطعتم ) .


\*يجب على المريض أن يصلى على شيء ظاهر ، فإن لم يستطع صلى حسب ما تيسر ، وصلاته

صحیحه ، ولا إعادة عليه؛ لقوله

صلوة المريض  
جالسا

تعالى ( فاتقوا الله ما استطعتم ) .

\*يجب على المريض أن يصلى الفريضة قائماً ولو منحنياً أو معتمداً على جدار أو عمود أو عصاً.



\*فإذا كان المريض لا يستطيع

الصلاه قائما فإنه يصلى جالسا

( كما في صورة رقم ٩ )

والأفضل أن يكون متربعا في

جلوسه ( انظر صورة رقم ١٠ ).

لقوله صلى الله عليه وسلم

لعمran بن الحصين رضي

الله عنه (( صلى قائما فإن

لم تستطع فقاعد )) وحديث

عائشة رضي الله عنها

((رأيت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلى

متربعا )) .

\*ويجب على المريض أن يركع

ويسجد . فإذا كان لا يستطيع

الرکوع ولا السجود فإنه يومئ

برأسه ، ويجعل السجود أخفض

من الرکوع . و تكون يديه حال

الرکوع على ركبتيه ( انظر

صورة رقم ١١ ) أما في حال

السجود فتكون يديه على الأرض إذا استطاع ذلك ، ( انظر

صورة رقم ١٢ ) فإن لم يستطع جعلها على ركبتيه.



صلاة المريض متربعا  
في جلوسه



رکوع المريض



سجود المريض

\*إذا كان لا يستطيع أن يصلى جالسا ، فإنه يصلى على جنبه متوجها إلى القبلة ((والجنب الأيمن أفضل من الجنب الأيسر ))

(انظر الصورة رقم ١٣) لقوله صلى الله عليه وسلم لعمران بن

الحسين رضي الله عنه في الحديث السابق : ( فإن لم تستطع فصلي جانبا).

\*إذا كان لا يستطيع أن يصلى على جنبه فإنه يصلى مستلقا ، رجلاه إلى

القبلة والأفضل أن يرفع رأسه قليلا ليتجه بوجهه إلى القبلة (انظر صورة رقم

١٤) لقوله صلى الله عليه وسلم لعمران بن حسين رضي الله عنه في

الحديث السابق ( فإن لم تستطع فمستلقا ) ، فإن لم يستطع المريض أن تكون

رجلاه إلى القبلة صلى كيما كان ولا إعادة عليه .

\*إذا كان المريض لا يستطيع الإيماء برأسه في الركوع و السجود فإنه يشير

بعينيه ، فيغمض قليلا للركوع و يغمض أكثر للسجود.

\*إذا كان المريض لا يستطيع الإيماء برأسه ولا الإشارة بعينيه فإنه ينوي

الركوع و السجود بقلبه.

\*ولا تسقط الصلاة عنه كما يعتقد البعض يجب على المريض أن يصلى

الصلاحة في وقتها ، ولا يجوز له تأخيرها.

\*أما إذا كان يشق عليه ذلك فلا حرج عليه أن يجمع الظهر و العصر جمع


تقديم أو جمع تأخير وكذلك لا حرج أن يجمع المغرب و العشاء جمع تقديم أو

جمع تأخير .

١٣

وجه المريض جهة القبلة

صلاة المريض على  
جنبه الأيمن



صلوة المريض مستلقاً

\* أما الفجر فلا يجمعها مع غيرها لأن وقتها منفصل عما قبلها و عما بعدها.

\* يجب على المريض أن يصلى على شيء ظاهر ، فإن لم يستطع صلى حسب ما تيسر وصلاته صحيحة ، ولا إعادة عليه ؛ لقوله تعالى ( واتقوا الله ما استطعتم ) .

\* لاتسقط الصلاة عن المريض إلا إذا فقد عقله وأصبح لا يعي من حوله .

\* أما ما دام عقله معه فلا تسقط عنه – كما سبق.

\* المريض المغمي عليه إما ببنج أو إغماء طبيعي فإنه يقضي الصلاة التي فاتته بعد إفاقته من الإغماء ، أما إذا تجاوز إغماوه ثلاثة أيام فإنه لا يقضي الصلاة الفائته قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : ( الإغماء بسبب المرض أو علاج حكمه حكم النوم إذا طال ، فإن طال فوق ثلاثة أيام سقط عنه القضاء ، وصار في حكم المعتوه حتى يرجع إليه عقله ).

### دعا زياراة المريض

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعوده قال له: (لا

بأس طهور ابن شاء الله) (١) وقال صلى الله عليه وسلم: (ما من عبد مسلم

يعود مريضاً لم يحضر أجله فيقول سبع مرات: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمَ أَنْ يُشْفِيكَ إِلَّا عُوْفِيْ) (٢) .

**حقوق الطبع محفوظة لـ دار الصفا ✓**

**عند الرغبة في الشراء يرجى الإتصال على**

**جوال ٠٥٤٤٤٥٣٤٦ - ٢١٧١٧٨١**

**فاكس ٢١٧٢٤٧٤ - ص.ب ٣٤٠٣٣١ - الرياض ١١٣٣٣**